

قرار لرئيس مجلس جماعة بنسليمان  
رقم 21 بتاريخ 3 يوليوز 2024  
يتعلق بتفويض بعض المهام في قطاع الإنارة العمومية  
لفائدة السيد رشيد اجويبر بصفته النائب الرابع للرئيس

ان رئيس مجلس جماعة بنسليمان

- ✓ بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، ولاسيما الفقرة الثانية من المادة 103 منه، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015).
- ✓ بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 15145 الصادرة بتاريخ 24 شتنبر 2021 حول الإجراءات الخاصة بتفويض إمضاء أو صلاحيات رئيس مجلس الجماعة.
- ✓ بناء على الهيكل التنظيمي المتعلق بتحديد أقسام ومصالح الجماعة والمؤشر عليه من طرف السلطات المختصة بتاريخ 27 مارس 2019.

يقرر ما يلي:

الفصل الأول: يفوض للسيد رشيد اجويبر المزداد بتاريخ 01 يناير 1975 بينسليمان، رقم البطاقة الوطنية TA45859 بصفته النائب الرابع للرئيس، المهام المتعلقة بقطاع الإنارة العمومية بجماعة بنسليمان.

الفصل الثاني: يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ التوقيع عليه:

بينسليمان في 3 يوليوز 2024

الرئيس

المجلس الجماعي  
بنسليمان



امضاء: محمد اجديرة

## نموذج من إمضاء

السيد : رشيد اجوير

المولود بتاريخ : 01 يناير 1975 ببنسليمان.

المهمة داخل المجلس : النائب الرابع لرئيس المجلس الجماعي لبنسليمان

المفوض له ليقوم بمقامي في التوقيع على الوثائق المتعلقة بقطاع الإنارة العمومية.

التأشير	التوقيع	المهمة داخل المجلس	الاسم الكامل
		- النائب الرابع للرئيس	- رشيد اجوير